

مرسوم سلطاني

رقم ٢٠٠٥/٧٧

برد الجنسية العمانية

سلطان عمان .

نحن قابوس بن سعيد

بعد الاطلاع على النظام الأساسي للدولة الصادر بالمرسوم السلطاني رقم ٩٦/١٠١ ،
وعلى قانون تنظيم الجنسية العمانية الصادر بالمرسوم السلطاني رقم ٨٣/٣ وتعديلاته ،
وببناء على ما تقتضيه المصلحة العامة .

رسمنا بما هو آت

المادة الأولى : ترد الجنسية العمانية إلى مالك بن سلطان بن سعيد الطوqi .

المادة الثانية : ينشر هذا المرسوم في الجريدة الرسمية وي العمل به اعتبارا
من ٢٣/٣/٢٠٠٤ م .

صدر في : ٢٠ من جمادى الثانية سنة ١٤٢٦ هـ

الموافق : ٢٧ من يولـيـو سنة ٢٠٠٥ م

قابوس بن سعيد

سلطان عمان